|  |  |
| --- | --- |
| المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-19)شرم الشيخ، مصر، 28 أكتوبر - 22 نوفمبر 2019 |  |
|  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الإضافة 22للوثيقة 12-A |
|  | 2 أكتوبر 2019 |
|  | الأصل: بالروسية |
|  |
| مقترحات مشتركة مقدمة من الكومنولث الإقليمي في مجال الاتصالات |
| مقترحات بشأن أعمال المؤتمر |
|  |
| بند جدول الأعمال 2.9 |

9 النظر في تقرير مدير مكتب الاتصالات الراديوية وإقراره، وفقاً للمادة 7 من الاتفاقية:

2.9 وبشأن أي صعوبات أو حالات تضارب ووجهت في تطبيق لوائح الراديو[[1]](#footnote-1)\*؛

مقدمة

بالإحالة إلى الفقرة 2.2.1.3 (التبليغ بمحطات الاتصالات المتنقلة الدولية أو تنسيقها بموجب الرقم **21.9** من لوائح الراديو) من تقرير المدير بشأن أنشطة قطاع الاتصالات الراديوية، يلاحظ أن:

• المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2015 (WRC-15) حدد عددًا من نطاقات التردد للاتصالات المتنقلة الدولية الخاضعة لبعض الشروط التنظيمية والتقنية. وقد تشمل هذه الشروط التزامًا بالتوصل إلى اتفاق في إطار الرقم **21.9** من لوائح الراديو، والامتثال لقيود معينة لكثافة تدفق القدرة (pfd)، والعمل على أساس عدم التداخل/عدم الحماية فيما يتعلق ببعض الخدمات التي توزع إليها أيضًا نطاقات التردد المعنية. وقد ترسخت هذه الشروط، على سبيل المثال، في حواشي الأرقام **308A.5** و**341A.5** و**346.5** و**429F.5** و**430A.5** وغيرها من لوائح الراديو.

• لأغراض التحقق أثناء فحص التبليغات بمحطات الاتصالات المتنقلة الدولية من الوفاء بهذه الشروط وتمييز هذه المحطات عن سائر المحطات في الخدمة المتنقلة، أدرج مكتب الاتصالات الراديوية (BR) رمزاً جديداً بشأن طبيعة الخدمة على النحو التالي: ***IM*** *- م‍حطة للاتصالات ال‍متنقلة الدولية في ال‍خدمة ال‍متنقلة*، وأحاط الإدارات علماً بهذا الرمز الجديد بالرسالة المعممة CR/391 المؤرخة 26 فبراير 2016.

• بعد نشر الرسالة المعممة، استلم المكتب أسئلة عما إذا كان يمكن التبليغ بمحطات الاتصالات المتنقلة الدولية التي تحمل الرمز IM في النطاقات الموزعة للخدمة المتنقلة ولكنها غير محددة للاتصالات المتنقلة الدولية. ونظرًا لافتقار لوائح الراديو إلى أي أحكام تقصر استخدام محطات الاتصالات المتنقلة الدولية على النطاقات المحددة خصيصًا للاتصالات المتنقلة الدولية، سيقبل المكتب الإحاطة بمحطات الاتصالات المتنقلة الدولية في النطاقات غير المحددة للاتصالات المتنقلة الدولية.

ومن ثم، يتوقع أن يرغب المؤتمر في النظر في هذه المسألة ويتخذ أي إجراء يراه ملائمًا.

وقد فحصت إدارات الكومونولث الإقليمي في مجال الاتصالات المسألة وتلاحظ أن في حالة قبول المكتب تبليغ محطات الاتصالات المتنقلة الدولية في النطاقات غير المحددة للاتصالات المتنقلة الدولية، لن يتحقق المكتب من المتطلبات التقنية والتنظيمية السارية على محطات الاتصالات المتنقلة الدولية، حسب المبين في لوائح الراديو في نطاقات التردد المقابلة. وينطوي هذا على خطر التداخل غير المتعمد. وهذا موقف ينبع من غياب أحكام ضرورية في القواعد الإجرائية من شأنها أن تحدد الإجراءات التي يتعين أن يتخذها المكتب بعد التبليغ بمحطات الاتصالات المتنقلة الدولية من بلد و/أو في نطاق تردد يخلو من تحديد للاتصالات المتنقلة الدولية، على الرغم من وجود توزيع للخدمة المتنقلة.

وترى إدارات الكومونولث الإقليمي في مجال الاتصالات أن حل المسألة يدعو إلى دراسات وإلى وضع أحكام تنظيمية ملائمة لتسري على محطات الاتصالات المتنقلة الدولية المبلغ بها في نطاقات التردد غير المحددة للاتصالات المتنقلة الدولية ولكن حيث يوجد توزيع للخدمة المتنقلة.

وتعتبر إدارات الكومونولث الإقليمي في مجال الاتصالات ما يلي خيارات ممكنة لحل المسألة (هذه القائمة ليست شاملة):

1 وضع واعتماد حكم خاص بمحطات الاتصالات المتنقلة الدولية، في المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية، مشابه للرقم **23.4** من لوائح الراديو المعني بمحطات المنصات عالية الارتفاع يستبعد التبليغ بمحطات المنصات عالية الارتفاع في نطاقات التردد غير المحددة لها.

2 الاعتراف بالاتصالات المتنقلة الدولية كخدمة راديوية منفصلة وتضمين لوائح الراديو التعريف المقابل لخدمة راديوية جديدة، مع ما يعقب ذلك من تحويل عبارة "تحديد نطاقات التردد للاتصالات المتنقلة الدولية" إلى "توزيع نطاقات التردد لخدمة الاتصالات المتنقلة الدولية".

3 إلغاء الأحكام المتعلقة بتحديد نطاقات التردد للاتصالات المتنقلة الدولية من لوائح الراديو ونقل الأحكام المقابلة في لوائح الراديو إلى توصيات/قرارات المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية أو إلى توصيات قطاع الاتصالات الراديوية.

4 وضع واعتماد قرار جديد للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية يضع على عاتق مكتب الاتصالات الراديوية مسؤولية مراعاة شروط التقاسم بين الخدمات الراديوية في نطاقات التردد المشار إليها في الحواشي المقابلة. (فيما يلي نموذج بإجراء ممكن:

- في حالة غياب أي إحالة إلى بلد معني في الحاشية ذات الصلة بشأن تحديد نطاق التردد للاتصالات المتنقلة الدولية، ينبغي أن ينطوي فحص تبليغ الإدارة بمحطة اتصالات متنقلة دولية على تطبيق بعض الشروط من أجل تقاسم الخدمات الراديوية كما للبلدان التي تتمتع بتحديد.

- في حالة غياب أي تحديد لنطاق تردد من أجل الخدمة المتنقلة للاتصالات المتنقلة الدولية في جميع البلدان، ينبغي على المكتب أن يمنح تبليغات تسجيل محطات الاتصالات المتنقلة الدولية في نطاقات التردد تلك نتيجة غير مواتية.)

ولأغراض اختيار أحد الخيارات أعلاه، ثمة حاجة إلى إجراء دراسات لتقييم العواقب المحتملة لتطبيق كل خيار، متبوعة بوضع توصيات للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2023 (WRC-23) بشأن اختيار الخيار الأكثر فعالية وإجراءات تنفيذه من خلال تعديل لوائح الراديو.

 RCC/12A22/1

تدعو إدارات الكومونولث الإقليمي في مجال الاتصالات المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019 (WRC-19) إلى البت في فحص وتسجيل محطات الاتصالات المتنقلة الدولية التي تحيط إدارات في نطاقات التردد حيث لم يحدد نطاق تردد مقابل للاتصالات المتنقلة الدولية مكتب الاتصالات الراديوية علماً بها، حسبما يتقرر في مؤتمر ذي اختصاص.

 RCC/12A22/2

تدعو إدارات الكومونولث الإقليمي في مجال الاتصالات أيضًا المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019 (WRC-19) لاتخاذ قرار بشأن بند جديد في جدول أعمال المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2023 (WRC-23) بشأن "النظر في أحكام تنظيمية ملائمة من أجل التبليغ بمحطات الاتصالات المتنقلة الدولية وتسجيلها واستخدامها وفقًا لقرار المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية [تحديد]".

 RCC/12A22/3

تقترح إدارات الكومونولث الإقليمي في مجال الاتصالات وضع مشروع قرار للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية [تحديد]، مباشرة في المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019 (WRC-19)، يراعي آراء المنظمات الإقليمية والدول الأعضاء الأخرى بشأن الفقرة 2.2.1.3 (التبليغ بمحطات الاتصالات المتنقلة الدولية أو تنسيقها بموجب الرقم 21.9 من لوائح الراديو) من تقرير مدير مكتب الاتصالات الراديوية.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. \* هذا البند من جدول الأعمال يقتصر حصراً على تقرير المدير فيما يتعلق بأي صعوبات أو حالات تضارب ووجهت في تطبيق لوائح الراديو والتعليقات المقدمة من الإدارات. [↑](#footnote-ref-1)